دور القانون الدولي في مواجهة التغيرات المناخية في العراق

م.م خلود عباس كامل الاسدي
باحثة دكتوراه-القانون العام

المستخلص:

أحدث المتغيرات المناخية آثاراً على مختلف الدول ومن ضمنها العراق وتداعيات بيئية واقتصادية مختلفة، وقد فكرت الدول ملياً في التوصل إلى خططٍ فعّالة يستطيع من خلالها التكيف مع مخاطر التغيرات المناخية من خلال الاستفادة من الجهود القانونية الدولية التي نجحت في الحد من آثار التحديات المناخية التي وسعت آثارها لتشمل كل نواحي الحياة، وقد غذت المخاوف بشأن "الأمن المناخي" القانون الدولي الاستشعار مخاطر التغير المناخي وهو الامر الذي دعا الفقهاء في استكشاف الآثار المترتبة على النظام القانوني الدولي، ومما يدلل على ذلك هو التزام الحكومة العراقية بمكافحة تغير المناخ وتأكيدها على دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المستمر للعراق في هذا المجال، وذلك عن طريق المساهمة في الحد من الانبعاثات التي يتم تقديمها كل ٥ سنوات إلى أمانة الأمم المتحدة لتغير المناخ (UNFCCC)، بما يسهم في الحفاظ على إجراءاتها المناخية والمساهمة التي تنوي تحقيقها فيما يتعلق بالحد من انبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري.

وفي هذا البحث نبين دور القانون الدولي في مواجهة التغيرات المناخية في العراق من خلال قواعد القانون الدولي في مواجهة التغيرات المناخية وتقييم موقف العراق في مواجهة ومعالجة هذه المتغيرات لغرض وضع النتائج والمقترحات المترتبة عليها .

الكلمات المفتاحية:المتغيرات المناخية-الامن المناخي-القانون الدولي البيئي-التنمية المستدامة-حماية المناخ.

Abstract:

The recent climate changes have had impacts on various countries, including Iraq, leading to different environmental and economic consequences. Countries have seriously considered reaching effective plans to adapt to the risks posed by climate changes by utilizing international legal efforts that have successfully mitigated the effects of climate challenges, which have expanded their impacts to encompass all aspects of life. Concerns regarding "climate security" have prompted international law to recognize the risks of climate change, which has led scholars to explore the implications for the international legal system. This is evidenced by the commitment of the Iraqi government to combat climate change and its affirmation of support for the ongoing United Nations Development Programme in Iraq in this field, by contributing to the reduction of emissions submitted every five years to the

United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC) Secretariat, which contributes to maintaining its climate actions and the contributions it aims to achieve regarding the reduction of greenhouse gas emissions.

In this research, we illustrate the role of international law in addressing climate changes in Iraq through the rules of international law in confronting climate changes and evaluating Iraq's position in facing and addressing these changes in order to establish the resulting conclusions and proposals.

Keywords: Climate changes - Climate security - Environmental international law - Sustainable development - Climate protection

المقدمة

اولا: التعريف بموضوع البحث

يقر القانون الدولي باتفاقياته المختلفة وكذلك المنظمات الدولية بمسألة بتغير المناخ باعتباره أزمة جديدة تعصف بالمجتمع الدولي وبالأرض، إذ تعمل الدول وهيئاتها الهيئة على متابعة ومواجهة تغير المناخ وتصدر وفقاً لذلك تقاريراً منتظمة تبين حالة المعرفة بشأن تغير المناخ، وبيان فيما إذا كانت الخطط والاجراءات والمعايير الحالية يمكن أن تعمل على منع تغير مناخ الأرض ومدى كفاءة التشريعات الداخلية في التكفل بهذه المهمة' ولكون التشريع الداخلي لا يفي بهذا الغرض دونما أن يوجد التعاون الدولي بين الدول فقد كان وضع اتفاقية باريس لعام ٢٠١٥ خطوة تاريخية نحو الحد من الانحباس الحراري العالمي بشكل متقدم، ومع هذا التقدم في الاساس القانوني فإن تغير المناخ يدعو الى حاجة إلى مزيد من العمل التشريعي والتنفيذي للحد من ذلك .

ويعمل النظام الدولي للمناخ جنبًا إلى جنب مع القانون الدولي العام لمعالجة التأثيرات المباشرة وغير المباشرة لتغير المناخ، مضافاً إلى ذلك، فإن الاستجابات القانونية والتنظيمية التي تبناها المجتمع الدولي لمواجهة تغير المناخ أثرت على تطوير أنظمة موضوعية أخرى للقانون الدولي العام، وفقًا لتركيز اتفاق باريس على تصميم الالتزامات بناءً على المواقف الوطنية المختلفة، فإنه يوجه الأطراف ومن بينها العراق على بذل المزيد من الجهود للمساهمة ماليًا وتكنولوجيًا للدول الأخرى في الاتفاقية التي تحتاج إلى مثل هذه المساعدة لتحقيق أهدافها، وعلى الرغم من أن هذه الالتزامات مفتوحة أيضًا، فقد اتخذ العراق مؤخرًا عددٍ من الخطوات الهامة نحو الاعتراف بالتزاماتها عن تغير المناخ ومعالجته تشريعياً وتنظيمياً .

ثانياً: اهمية البحث

ان اهمية البحث تأتي من الاعتداد في الوقوف بشكل ضمني مبدأ "العناية الواجبة" في القانون الدولي يمكن استخدامه لفرض خطط حماية المناخ في العراق، وخاصة تلك التي تم إنشاؤها في مساهمات البلدان المحددة وطنيًا بموجب اتفاقية باريس، كما يمكن أيضًا استخدام قواعد القانون الدولي العرافي لتشجيع الدول على اتخاذ تدابير وقائية لحماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية، وكذلك الاعتداد بكافة أدوات القانون الدولي الموجودة يمكن تطبيقها بسهولة على تغير المناخ والعمل على تحقيق الامن المناخي .

ثالثاً: اشكالية البحث

تتمثل اشكالية البحث بأنه على الرغم من دخول العراق في العديد من الاتفاقيات الدولية ووجود التشريعات الداخلية فان التلوث وتغير المناخ لا زالت بازدياد، فهل الفجوة توجد في النص المعالج للمتغيرات المناخية أو في الاطر التنظيمية التي تسلكها الدولة لذلك ؟ .

رابعاً: منهج البحث

ان المنهج المتبع في هذا البحث هو العمل على اعتماد المنهج التحليلي لقواعد القانون الدولي المنظمة للمتغيرات المناخية وبيان تطبيقاتها في العراق من اجل الوقوف على اهم النتائج والمقترحات التي تصب في حماية المناخ بشكل خاص والبيئة بشكل عام .

المبحث الاول

الاسس القانونية لمواجهة المتغيرات المناخية في القانون الدولي

إن تغير المناخ يمثل قضية هامة ورئيسة بالنسبة لسائر لمجتمع الدولي، وقد حددت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) مؤخرًا في أن أزمة المناخ هي قضية ذات ابعاد خطرة على البشرية ذلك أن خطط خفض الانبعاثات الحالية ليست كافية لمعالجة مشكلة تغير المناخ وباعتبارها مشكلة عمل جماعي، وقد عمل نظام المناخ الدولي بالاشتراك مع أنظمة أخرى للقانون الدولي العام لمعالجة التأثيرات المباشرة وغير المباشرة لتغير المناخ، وعلاوة على ذلك، أثرت الاستجابات القانونية والجوانب الادارية التي تبناها المجتمع الدولي ودعا الدول بموجب تشريعاتها الداخلية وذلك استجابة لتغير المناخ، ويأتي ذلك رغبة في تطوير أنظمة موضوعية أخرى للقانون الدولي العام، وذلك في خضم جهود الدول الداخلية ومن الجدير بالملاحظة أن المبدأ العام الناشئ عن حماية المناخ المتمثل في الدعم المتبادل، والذي بموجبه ينبغي تطبيق القواعد الدولية وفهمها بشكل عام على أنها تدعم بعضها البعض، مما يؤدي إلى نتائج داعمة لبعضها البعض.

ولغرض الوقوف على هذا المبحث وبيان مضامينه فإننا نقسمه الى مطالب متعددة نبين في المطلب الاول اتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عدائية عام ١٩٧٢، اما المطلب الثاني فنبين فيه اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشان تغير المناخ عام ١٩٩٢، أما المطلب الثالث اتفاق باريس للمناخ لعام ٢٠١٥ .

المطلب الاول

اتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عدائية عام ١٩٧٢

دخلت هذه الاتفاقية والموسومة بالاتفاقية المتعلقة بحظر الاستخدام العسكري أو أي استخدام عدائي آخر لتقنيات تعديل البيئة حيز التنفيذ في ٥ أكتوبر ١٩٧٨ وذلك بعد اكتمال الشرط الوارد في للمادة التاسعة منها، وقد تمت الأعمال التحضيرية للاتفاقية في مؤتمر لجنة نزع السلاح (CCD) في عام ١٩٧٤، الذي تم بناءً على اقتراح مشترك من الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية-السابقة- اذ تم تقديم مشروع اتفاقية، أعدته مجموعة عمل تم تشكيلها ضمن اللجنة، إلى الجمعية العامة في عام ١٩٧٦. وفي نفس العام، قررت اللجنة الأولى للجمعية العامة إرسال نص مشروع الاتفاقية إلى الجمعية العامة، التي اعتمدت القرار ٧٢/٣١ في ١٠ ديسمبر ١٩٧٦، مع نص الاتفاقية مرفقًا كملحق له، إذ حصل وتم فتح الاتفاقية للتوقيع والتصديق في ١٨ مايو ١٩٧٧.

أما عن الاتفاقية فإنها تتكون من عشرة مواد تحظر-من بين أمور أخرى- على الدول الأطراف الانخراط في الاستخدام العسكري أو أي استخدام عدائي آخر لتقنيات تعديل البيئة التي لها آثار واسعة الانتشار أو طويلة الأمد أو شديدة كوسيلة للتدمير أو الأضرار أو الإصابات لأي دولة طرف أخرى (المادة الأولى)، وتتطلب من الدول الأطراف الالتزام بالتشاور مع بعضها البعض والتعاون في حل أي مشاكل قد تنشأ فيما يتعلق بأهداف الاتفاقية أو في تطبيق أحكامها (المادة الخامسة، الفقرة ١)[١] وتطبيقاً للاتفاقية فقد تخلت حكومة الولايات المتحدة عن استخدام تقنيات تعديل المناخ لأغراض عدائية ، حتى لو ثبت أن تطويرها ممكن في المستقبل[٢].

[١] عامر طراف وحياة حسنين، المسؤولية الدولية والمدنية في قضايا البيئة والتنمية المُستَدامة، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، طرابلس، لبنان، ٢٠١٢، ص ٦٠.

[٢] محمد عثمان غنيم، التنمية المُستَدامة - فلسفتها وأساليب تخطيطها، ط١، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٧، ص ٣٤.

ومن خلال اجتماع القمة في موسكو في يوليو ١٩٧٤ فقد اتفق الرئيس نيكسون والأمين العام بريجنيف[١] رسميًا على إجراء مناقشات ثنائية حول كيفية تحقيق "أكثر الإجراءات فعالية الممكنة للتغلب على مخاطر استخدام تقنيات التعديل البيئي للأغراض العسكرية"، وترتيباً على ذلك فقد عقدت ثلاث مجموعات من المناقشات في عامي ١٩٧٤ و ١٩٧٥ ، مما أسفر عن اتفاق على نهج مشترك ولغة مشتركة[٢].

و تنص الاتفاقية على أن للأطراف الحق في المشاركة في أوسع تبادل ممكن للمعلومات العلمية والتكنولوجية ، مضافاً إلى أن النص على التشاور المتبادل بشأن الشكاوى وتوفير الموارد لمجلس الأمن ، يحدد المشروع المنقح إطار عمل لجنة استشارية من الخبراء ، تجتمع على أساس مخصص عندما يطلب ذلك أحد الأطراف ، من أجل توضيح طبيعة الأنشطة التي يشتبه في أنها تنتهك الاتفاقية. واستجابة لاقتراح العديد من الوفود ، يتضمن النص المنقح حكماً لعقد مؤتمرات دورية لمراجعة عمل الاتفاقيات[٣].

ووفقاً للاتفاقية فانه يعد مبدأ "السلامة البيئية" جانبًا أساسيًا من جوانب قانون ما بعد الحرب، إذ تعتمد حياة الإنسان والاقتصاد والثقافة على بيئة صحية وعاملة، ومع ذلك ، فإن السلامة البيئية هي مفهوم معقد يمكن وصفه عنصر الصد بالنسبة للأضرار البيئية المادية القانونية التي تتعامل أيضًا مع معنى "السلامة البيئية" وعلى حد تعبير المصنع في قضية تشورزوف التي تحدد معيار القانون الدولي لجبر الضرر[٤]، "الوضع الذي كان من الممكن أن يكون موجودًا إذا لم يتم ارتكاب هذا الفعل"، ذلك إن الاعتراف بأن الظروف الأصلية أو التاريخية غالبًا ما يكون من المستحيل استردادها أو الحفاظ عليها يؤدي إلى التحليل القانوني والأخلاقي والعلمي للمعايير البيئية المتطورة التي تقدمها هذه الاتفاقية[٥].

---

[١] ليونيد بريجنيف (ولد في ١٩ ديسمبر ١٩٠٦، كامينسكوي، أوكرانيا، الإمبراطورية الروسية [الآن دنيبرودزرجينسك، أوكرانيا] - توفي في ١٠ نوفمبر ١٩٨٢، موسكو، روسيا، الاتحاد السوفييتي) كان رجل دولة سوفييتي ومسؤول في الحزب الشيوعي وكان في الواقع زعيم الاتحاد السوفييتي لمدة ١٨ عامًا.

[٢]) عبد الناصر زياد هيجانة، القانون البيئي - النظرية العامة للقانون البيئي مع شرح التشريعات البيئية، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوريع، عمان، الأردن، ٢٠١٤، ص ٥٦.

[٣]) سهير إبراهيم حاجم الهيتي، الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المُستَدامة، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ٢٠١٤، ص ٤١.

[٤] مالك حسين الحامد، الأبعاد الاقتصادية للمشاكل البيئية وأثر التنمية المُستَدامة، ط١، دار دجلة، عمان، الأردن، ٢٠١٤، ص٥٥.

[٥]) د. وجدان ضرار عمر احمد, التغير المناخي في السودان, مجلة الدراسات العليا, كلية الدراسات العليا, جامعة النيلين, مج١١, ع٤٤, ٢٠١٨, ص ١٧٣ .

ترتيباً على ما تقدم ان المحافظة على المناخ بدأ منذ مرحلة مبكرة في تنظيم الجهود ووضع الاطر القانونية الملزمة التي تقبع اعبائها على العراق وسائر الدول ذلك لأن المناخ يعد موضعاً مشتركاً بين الدول .

المطلب الثاني

اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشان تغير المناخ عام ١٩٩٢

دخلت الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ حيز التنفيذ في ٢١ مارس ١٩٩٤. اليوم، تتمتع هذه الاتفاقية بعضوية شبه عالمية ذلك لأن الدول الـ١٩٨ التي صدقت على الاتفاقية تُسمى الأطراف في الاتفاقية وهو عدد متكامل للمجتمع الدولي مشيرين بذلك إلى أن الهدف النهائي للاتفاقية الإطارية هو منع "التدخل البشري الخطير" في نظام المناخ[١] ، و في عام ١٩٩٤، حينما دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ، كان هناك براهين علمية أقل مما هو عليه الآن في أن الاتفاقية صالحة وناجعة لحماية المناخ، اذ استعارت الاتفاقية الإطارية جملة مهمة جدًا من أحد أنجح المعاهدات البيئية متعددة الأطراف في التاريخ (بروتوكول مونتريال، في عام ١٩٨٧)، إذ أنها قد ألزمت الدول الأعضاء بالتصرف في مصلحة سلامة البشر حتى في مواجهة عدم اليقين العلمي[٢].

وبالعودة الى الاتفاقية نجد بأنها تعرف تغير المناخ" على أنه: "تغير المناخ الذي يُعزى بشكل مباشر أو غير مباشر إلى النشاط البشري الذي يغير تكوين الغلاف الجوي العالمي والذي يُضاف إلى التقلبات المناخية الطبيعية التي لوحظت على مدى فترات زمنية قابلة للمقارنة". [٣]، تشكل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، التي تم توقيعها في عام ١٩٩٢ في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، اتفاقية المناخ الأساسية التي وفرت المنصة لمعظم اتفاقيات المناخ الدولية اللاحقة. على سبيل المثال، أدت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى ولادة بروتوكول كيوتو واتفاقية باريس[٤] .

دخلت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ حيز النفاذ في ٢١ مارس ١٩٩٤، وصدق عليها ١٩٧ دولة. من حيث البنية والمحتوى، تُسمى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

---

[١]) بشير جمعة عبد الجبار الكبيسي، الحماية الدولية للغلاف الجوي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣ ، ص ٥٤١-٦٤١

[٢]) زياني نوال، القانون الدولي الإنساني وتحديات التغير المناخي، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ٣٠/ ١٢/ ٢٠٢٣, ص ١٤ .

[٣]محمد، سامي الطيب ادريس, "المسؤولية الدولية عن الاضرار البيئية لظاهرة الاحتباس الحراري". مجلة البحوث الفقهية والقانونية، عدد. ٤٠: ٤١٩.

[٤] بولعراس، فتحي. "قمة المناخ القادمة في ضوء اعتبارات الجغرافيا السياسية". مجلة السياسة الدولية، ٢٠٢٣, ٢٣٠

اتفاقية إطارية[١]، مثل اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون والاتفاقية. "يتم تطوير المعاهدات المتعددة الأطراف الآن بشكل روتيني في عملية تبدأ باتفاقية "إطارية"، حيث تعترف الأطراف بوجود مشكلة أو تهديد، وتلتزم بالعمل التعاوني، دون التعهد بالتزامات جوهرية. ومع نمو المعرفة والإجماع في هذا الإطار، يستكمل الاتفاق بسلسلة من البروتوكولات والتعديلات التي تفرض التزامات أكثر تحديداً وصرامة على الأطراف الموقعة على المعاهدة"[٢] .

ولم تفرض اتفاقية فيينا ضوابط مباشرة على المواد المستنفدة للأوزون، بل خلقت بدلاً من ذلك عملية لجمع المعلومات والتفاوض على اتفاق لاحق (بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون) يحتوي على حدود انبعاثات محددة. وعلى نحو مماثل، تحتوي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على عدد قليل من المتطلبات المحددة، ولا سيما عدم وجود متطلب قابل للتنفيذ من الموقعين للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري. وتعلن الأطراف عن هدف تثبيت تركيزات غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي عند مستوى من شأنه أن يمنع التدخل البشري الخطير في نظام المناخ، وتوافق الأطراف من البلدان المتقدمة على تبني سياسات وطنية للتخفيف من تغير المناخ "بهدف" العودة إلى مستويات عام ١٩٩٠ من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من صنع الإنسان. لقد تم تصميم اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في المقام الأول كوسيلة لبدء ودعم عملية التوصل إلى اتفاقيات مستقبلية وأكثر تفصيلاً حول كيفية الاستجابة لتغير المناخ. وفيما يلي وصف لبعض الطرق الأكثر أهمية التي أثرت بها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وما زالت تؤثر بها، على المفاوضات المناخية الدولية[٣] .

تؤيد اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ مفهوم المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة في سياق المناخ. وهذا يعني أنه في حين يُتوقع من الأطراف من الدول النامية أن تساهم في التخفيف من آثار تغير المناخ، بسبب قدرتها المتفوقة على القيام بالتخفيف والمساهمة الأكبر في مشكلة تغير المناخ نتيجة للانبعاثات التاريخية، فمن المتوقع من الدول المتقدمة أن "تتولى زمام المبادرة في مكافحة تغير المناخ والآثار الضارة المترتبة عليه". وتشير الاتفاقية مرارًا وتكرارًا إلى الحاجة إلى

---

[١] عامر محمود. أخطار البيئة والنظام الدولي. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع, ٢٠٠٥, ص ٤٣ .

[٢] طارق ابراهيم الدسوقي, الامن البيئي: النظام القانوني لحماية البيئة. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة, ٢٠٠٩, ص ٧٦ .

[٣] ومن هذه القرارات القرار (٢٩٩٥) في ١٥/ك١/١٩٧٢، بشأن التعاون بين الدول في ميدان البيئة البشرية والقرار (٣١٢٩) في ١٣/ك١/١٩٧٣، بشأن التعاون بين الدول في ميدان البيئة على صعيد الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر والقرار (٣٢٨١) في ١٢/ك١/١٩٧٤، باعتماد ميثاق الدول وواجباتها الاقتصادية، ينظر: حولية لجنة القانون الدولي، ١٩٩٦: ص٢١٤.

تعزيز النمو الاقتصادي المستدام، وخاصة في البلدان النامية؛ تخضع البلدان النامية لتقارير أقل صرامة ومتطلبات أخرى من البلدان المتقدمة بموجب الاتفاقية، ويشترط أداء الأطراف من الدول النامية صراحة توفير الدعم المالي الكافي ونقل التكنولوجيا من الأطراف من الدول المتقدمة.[٢١]

المطلب الثالث

اتفاق باريس للمناخ لعام ٢٠١٥

اتفاق باريس هو معاهدة دولية ملزمة قانونًا بشأن تغير المناخ. تم اعتماده من قبل ١٩٦ طرفًا في مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ (COP21) في باريس، فرنسا، في ١٢ ديسمبر ٢٠١٥. ودخل حيز التنفيذ في ٤ نوفمبر ٢٠١٦[٣]، يتمثل هدفه الشامل في الحفاظ على "ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمية إلى أقل من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الصناعة" ومواصلة الجهود "للحد من ارتفاع درجة الحرارة إلى ١,٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الصناعة"، ومع ذلك، في السنوات الأخيرة، أكد زعماء العالم على الحاجة إلى الحد من الانحباس الحراري العالمي إلى ١,٥ درجة مئوية بحلول نهاية هذا القرن. هذا لأن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ التابعة للأمم المتحدة تشير إلى أن تجاوز عتبة ١,٥ درجة مئوية يهدد بإطلاق العنان لتأثيرات تغير المناخ الأكثر شدة، بما في ذلك الجفاف الأكثر تواترا وشدّة، وموجات الحر وهطول الأمطار[٤].

يتطلب تنفيذ اتفاق باريس تحولا اقتصاديا واجتماعيا، استنادا إلى أفضل العلوم المتاحة. يعمل اتفاق باريس على دورة مدتها خمس سنوات من العمل المناخي الطموح بشكل متزايد - أو التصعيد - الذي تنفذه البلدان. منذ عام ٢٠٢٠، تقدم البلدان خطط العمل الوطنية للمناخ، والمعروفة باسم المساهمات المحددة وطنيا (NDCs). ويهدف كل مساهمة محددة وطنيا متعاقبة إلى عكس درجة أعلى من الطموح مقارنة بالنسخة السابقة، وإدراكا لضرورة اتخاذ إجراءات متسارعة للحد من الانحباس الحراري العالمي إلى ١,٥ درجة مئوية، يطلب قرار الغلاف الصادر عن مؤتمر الأطراف السابع والعشرين من الأطراف إعادة النظر في وتعزيز أهداف عام ٢٠٣٠ في مساهماتها المحددة

---

[١]) د. علوي أمجد علي، النظام القانوني للفضاء الخارجي والأجرام السماوية، القاهرة، ١٩٧٩، ص٢٠٦-٢٠٧.

[٢]) عمرو عبد العاطي، "اثار ظاهرة تغير المناخ على دول منطقة الشرق الأوسط". مجلة السياسة الدولية، عدد. ٢٣٤, ٢٠٢٣, ص ١٧٦-١٧٧.

[٣]) د. غازي حسن صبار يني ، الوجيز في مبادئ التلوث الدولي العام دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان – الأردن ، ٢٠٠٥ ، ص٣١١.

[٤]) رياض عبد المحسن جبار ، نظرية المخاطر في نظام المسؤولية الدولية ومدى التطبيق على التلوث البيئي والبث الموجه العابر للحدود ، رسالة ماجستير تقدم بها الى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة الكوفة سنة ٢٠١١، ص٣٧ .

وطنيا لتتماشى مع هدف درجة الحرارة في اتفاق باريس بحلول نهاية عام ٢٠٢٣، مع مراعاة الظروف الوطنية المختلفة.[١].

من خلال بروتوكول كيوتو واتفاقية باريس، وافقت البلدان على الحد من انبعاثات الغازات المسببة للانحباس الحراري، لكن كمية ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي تستمر في الارتفاع، مما يؤدي إلى تسخين الأرض بمعدل ينذر بالخطر. يحذر العلماء من أنه إذا استمر هذا الاحترار دون هوادة، فقد يؤدي إلى كارثة بيئية في معظم أنحاء العالم، بما في ذلك ارتفاع مذهل في مستوى سطح البحر، وجفاف وفيضانات قياسية، وفقدان واسع النطاق للأنواع[٢].

منذ التفاوض على اتفاق باريس في عام ٢٠١٥، عززت العديد من الدول الـ ١٩٥ المشاركة في الاتفاقية التزاماتها المناخية، بما في ذلك من خلال التعهدات بالحد من الانبعاثات ودعم البلدان في التكيف مع آثار الطقس المتطرف، خلال مؤتمرات المناخ السنوية للأمم المتحدة المعروفة باسم مؤتمر الأطراف (COP). ومع ذلك، أثار غياب الرئيس الأمريكي جو بايدن والرئيس الصيني شي جين بينج عن قمة COP28 لهذا العام في دبي، الإمارات العربية المتحدة (الإمارات العربية المتحدة) مخاوف بشأن التزامات المناخ المستقبلية من أكبر دولتين من حيث انبعاثات الغازات المسببة للانحباس الحراري العالمي."[٣].

المبحث الثاني

مواجهة التغيرات المناخية في العراق وفق قواعد القانون الدولي

بدأت الآثار السلبية لتغير المناخ والمخاطر الأمنية المرتبطة به تظهر في مختلف أنحاء العراق. فعلى مدى العقد الماضي، تسبب ارتفاع وتيرة الأحداث المناخية المتطرفة، مثل ارتفاع درجات الحرارة والجفاف والتصحر والفيضانات والعواصف الرملية والترابية، في عواقب وخيمة مختلفة، بما في ذلك ندرة المياه وفقدان سبل العيش الاقتصادية (وخاصة بالنسبة لأولئك الذين يعتمدون على القطاع الزراعي)، والنزوح والهجرة الناجمين عن تغير المناخ، وارتفاع انعدام الأمن الغذائي، ولغرض معرفة مدى موائمة جهود العراق مع القانون الدولي من حيث مواجهة هذه المتغيرات، فإننا نقسم البحث بشأنه على مطلبين، نبين في المطلب الاول المتطلبات التشريعية لحماية المناخ في

---

[١]) خالد فهمي, "واقع وتغير وافاق قضية التغير المناخي في عالم مضطرب". مجلة السياسة الدولية، عدد ٢٣٠, ٢٠٢٢, ص ٥٨ .

[٢]) حددت اتفاقية باريس مسارًا جديدًا في الجهود المبذولة لمكافحة تغير المناخ العالمي ، حيث تطلبت من الدول أن تلتزم بالتزامات وتعززها تدريجياً. إليكم ما تسعى الاتفاقية إلى تحقيقه ، ولماذا قد يعتمد مستقبلنا على نجاحها.

[٣]) تحدد الوثيقة المكونة من ٣٢ صفحة إطارًا للعمل المناخي العالمي ، بما في ذلك التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه ، والتقارير الشفافة وتعزيز الأهداف المناخية ، ودعم الدول النامية

العراق، اما المطلب الثاني فنبين فيه مدى موائمة جهود مواجهة التغير المناخي في العراقي للقانون الدولي .

المطلب الاول

المتطلبات التشريعية لحماية المناخ في العراق

توجد في العراق قوانين وأنظمة وتعليمات كثيرة تهتم بحماية المناخ، وهي تنظم بعض الجوانب والنشاطات التي تتعلق بشكل أساسي بتقييم التلوث البيئي والسيطرة عليه ومراقبته، فضلاً عن قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩[١] الذي يهدف إلى حماية وتحسين البيئة والمناخ على وجه الخصوص من خلال إزالة الضرر الموجود فيها أو الذي يطرأ عليها والحفاظ على الصحة العامة والموارد الطبيعية والتنوع الإحيائي والتراث الثقافي والطبيعي بالتعاون مع الجهات المختصة بما يضمن التنمية المستدامة وتحقيق التعاون الدولي والإقليمي في هذا المجال[٢]، وعلى الرغم من تنوع التشريعات البيئية وتعددها.

تنص المادة ٢٧ من قانون حماية البيئة العراقي لعام ٢٠٠٩، على "حماية وتحسين البيئة من خلال إزالة ومعالجة الضرر الموجود فيها أو الذي يطرأ عليها والحفاظ على الصحة العامة والموارد الطبيعية والتنوع الإحيائي والتراث الثقافي والطبيعي"، إلا أن القانون لم يشر إلى أي أثر أو ضرر ناجم عن التغيير المناخي، على الرغم من مرور العراقي شأن قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩، فلم يشر بشكل صريح لتغيرات المناخ، ولكن عدم الإشارة لا يمنع من الاتكاء على مضامين بعض النصوص، كما في الفقرة (٥) من المادة (٢) التي عرفت البيئة بأنها {المحيط بجميع

---

[١] أصدر المشرع العراقي قانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩ في شأن حماية وتحسين البيئة, إلى جانب التشريعات البيئة الخاصة دون أن يلغيها, إذ نصت المادة ٣٧ منهُ على " يلغى قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٣ لسنة ١٩٩٧, وتبقى الأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه نافذة بما لا يتعارض وأحكام هذا القانون حتى صدور ما يحل محلها أو يلغيها"
وقد تضمن القانون ٣٩ مادة, تناولت أحكام عامة لحماية البيئة العراقية في كافة عناصرها, فتناول في الفصل الأول الأهداف والتعاريف, وتطرق لمجلس حماية وتحسين البيئة في مواد الفصل الثاني, أما موضوع الفصل الثالث فكان لمجالس حماية وتحسين البيئة في المحافظات, ثم قرر أحكام حماية البيئة في الفصل الرابع, وفي الفصل الخامس تعرض لموضوع الرقابة البيئية, وفي الفصل السادس نص على المواد التي تنظم صندوق حماية البيئة, وتعرض لموضوع المكافآت في الفصل السابع, أما الفصل الثامن فقد تضمن الأحكام الخاصة بالتعويض عن الأضرار, وتطرق في الفصل التاسع للعقوبات التي تقرر على مخالفة أحكام هذا القانون, وفي الفصل العاشر والأخير فقد تضمن أحكاماً ختامية.

[٢] ومن الملاحظ أن العراق قد صادق على عدد من الاتفاقيات الدولية التي تتعلق بحماية البيئة من التلوث, منها قانون تصديق اتفاقية نظام الوكالة الدولية للطاقة الذرية للأغراض السلمية رقم ٢ لسنة ١٩٥٩, وقانون تصديق اتفاقية تحريم التجارب والأسلحة النووية في الجو والفضاء الخارجي رقم ٩١ لسنة ١٩٩٤, وقانون اتفاقية الكويت لحماية البيئة البحرية من التلوث البترولي رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٨٧, وقانون تصديق اتفاقية استخدام الرصاص الأبيض في الطلاء رقم ٧٦ لسنة ١٩٦٥.

عناصره الذي تعيش فيه الكائنات الحية والتأثيرات الناجمة عن نشاطات الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية}.

أما بشأن اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ فقد انضم العراق إليها بموجب القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٩[١].

وبينت الاتفاقية في الفقرة (١) من المادة (٣) أن الاطراف ملتزمة بحماية النظام المناخي، وبينت الفقرة (٣) منها على أنه تأخذ الاطراف تدابير وقائية، وتعزيز التنمية المستدامة وبناء اقتصاد دولي مساند تفرضه تغيرات المناخ.

بمعنى أن العراق سيكون ملزما بهذا المسلك العالمي وإلا سيتحمل مسؤولية دولية. وبينت الفقرتان الفرعيتان (و، ز) من الفقرة (١) من المادة (٤) من الاتفاقية للدول الأطراف الالتزام باتباع نهج يراعي النظام المناخي والتأكيد على البحوث العلمية التكنولوجية، وإتاحة المعلومة للجمهور كما جاء في الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (أ) من المادة (٦) من هذه الاتفاقية، وهو أمر يتماشى مع نص الفقرة (٣) من المادة (٣٤) من الدستور العراقي النافذ.

أما بشأن اتفاق باريس للمناخ فقد انضم العراق اليه بموجب القانون رقم ٣١ لسنة ٢٠٢٠. وبذلك اصبح طرفا في الالتزامات الدولية. ويرمي الاتفاق كما نصت المادة (٢) منه إلى الابقاء على ارتفاع متوسط الحرارة العالمية في حدود أقل من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، ونصت الفقرة (٤) من المادة (٤) على منح الريادة للدول الاطراف المتقدمة في إدارة الملف. ونصت الفقرة (٤) من المادة (٦) على آلية التخفيف. وبينت الفقرة (٢) من المادة (٧) أهمية الوصول إلى مستوى التكيف رغم خطورته، كما اصدر المشرع العراقي قانون انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية الامم المتحدة الاطارية لمكافحة التصحر رقم (٧) لسنة ٢٠٠٩، وكذلك قانون انضمام جمهورية العراق الى الاتفاقية الدولية في شأن انشاء صندوق دولي للتعويض عن اضرار التلوث بالزيت لعام ١٩٩٢ رقم (٢) لسنة ٢٠٢٤ و قانون انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية الامان النووي رقم (٥) لسنة ٢٠٢٣ و قانون انضمام جمهورية العراق الى الاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث الزيتي (OPRC90) لسنة ١٩٩٠ رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠ و قانون تصديق اتفاقية في شأن انشاء التحالف العالمي للأراضي الجافة رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٠ وغيرها .

[١] بينت الاسباب الموجبة على أنه "...بالنظر لأهمية انضمام العراق إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ وبروتوكول كيوتو الملحق بها, ولغرض مشاركة المجتمع الدولي في تثبيت غازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان في النظام المناخي, شُرع هذا القانون ..." .

نلاحظ مما تقدم، أنَّ التشريعات المتعلقة بالمناخ وحمايتها، كثيرة ومتعددة، على مستوى مختلف القطاعات على نحو ما سبق بيانهُ، وقد غطت هذهِ التشريعات مجالات واسعة ومهمة في صدد موضوع الحماية، وكثرة التشريعات وتنوعها يعكس نوعاً من التطور الحاصل الذي يستهدف حماية البيئة والعمل على تحسينها، إلا أنّ هذهِ التشريعات بحكم توزعها تعتريها ظاهرة عدم وحدة التشريع، والتشتت، لذا نقترح إجراء مسح شامل للتشريعات المتعلقة بالبيئة، والعمل على توحيدها، وكشف مواطن النقص فيها، لغرض توفير أكبر قدر ممكن من الحماية.

المبحث الثالث

مدى موائمة جهود مواجهة التغير المناخي في العراقي للقانون الدولي

حدد تقرير توقعات البيئة العالمية رقم ٦ الصادر عن الأمم المتحدة (GEO-6) العراق بكونه خامس دولة في العالم تعد أكثر عرضة لتراجع توافر المياه والغذاء ودرجات الحرارة القصوى[١]، من المرجح أن تكون الأسر النازحة من بين أكثر الفئات عرضة للتغيرات المناخية والبيئية التي يمكن أن تؤثر على سبل العيش والأمن الغذائي والتماسك الاجتماعي. يمكن تحديد العودة المستدامة وإعادة التكامل من خلال العديد من العوامل[٢]، لكن دور التغير المناخي والتدهور البيئي في مسائل العودة غير مفهوم بشكل كافٍ، إذ لا يزال تأثير تغير المناخ على السكان النازحين والعائدين في العراق يمثل فجوة مهمة في البحث والرصد الحاليين ، ومع ذلك فإن معالجة هذه الفجوة أمر حيوي مع تفاقم الاتجاهات البيئية وتوقف تخطيط الاستجابة الإنسانية في نهاية عام ٢٠٢٢[٣].

وعلى ذلك فقد صُنف العراق في المرتبة الخامسة بين البلدان الأكثر عرضة للانهيار المناخي ، حيث تأثر بارتفاع درجات الحرارة، وعدم كفاية وتناقص هطول الأمطار[٤]، وتزايد الجفاف وندرة المياه ، وتكرار العواصف الرملية والترابية ، كما ان سياسات دول الجوار قلصت مصادر المياه الحيوية ، في حين أن النمو السكاني السريع ، والتوسع الحضري ، والاستخدام غير الفعال للمياه من قبل القطاعات الزراعية والصناعية يدفع الطلب على المزيد من المياه. بدون الإعداد والتخطيط ، من المرجح أن يكون حجم التغيير البيئي مدمرًا وقد يجبر العراقيين على الانتقال من أجل البقاء على

[١] محمد غسان البقجي جي, فعالية آليات الإنفاذ العالمية في القانون البيئي الدولي في حماية البيئة, مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية, ٢٠٢٤, المجلد ١٤, العدد ٢ part:1, الصفحات ٤٦٨-٥٠٣ .

[٢] أطياف فاضل كاطع وعلي جبار كريدي, دور القواعد القانونية في حماية البيئة الجوية من التلوث بالصناعات النفطية, مجلة دراسات البصرة, ٢٠٢٤, المجلد قانون ٥٤, العدد ١٩٩٤-٤٧٢١, الصفحات ٢٣-٦٠ .

[٣] م. حسن دنيف شرشاب, حماية البيئة من التلوث وفقاً للقانون الدولي, مجلة جامعة سومر للعلوم الإنسانية, ٢٠٢٤, المجلد , العدد Special issue, الصفحات ١٢٨-١٥٢

[٤] د. جعفر ناصر عبد الرضا السلطاني, المشاكل القانونية في إدارة الدولة للأنشطة البيئية في مجال الطاقة, مجلة دراسات البصرة, ٢٠٢٤, المجلد ملحق القانون العدد ٥٤ مؤتمر كلية القانون مع كنوز, العدد ١٩٩٤-٤٧٢١, الصفحات ١-٢٤

قيد الحياة. الهجرة المناخية هي بالفعل حقيقة واقعة في العراق. في نهاية عام ٢٠٢١ [١]، سجلت المنظمة الدولية للهجرة ما يقرب من ٢٠٠٠٠ نازح بسبب ندرة المياه (بالنظر إلى ١٠ فقط من محافظات العراق التسعة عشر) ، وارتفاع الملوحة ، وضعف جودة المياه في جميع أنحاء العراق ، في حين وجدت دراسة أجراها المجلس النرويجي للاجئين عام ٢٠٢١ أنه في حالة الجفاف. المناطق المتأثرة ، ١ من كل ١٥ أسرة لديها فرد من الأسرة أجبر على الهجرة بحثًا عن عمل. مع تكثيف التغييرات البيئية ، من المرجح أن يزداد الإزاحة أضعافا مضاعفة[٢].

وبسبب عدم موائمة معالجة مشاكل المناخ وفقاً لمتطلبات الاتفاقيات الدولية فان هنالك مخاطر متزايدة تحيط بذلك ونوجزها بالاتي :

١. تضاؤل سبل العيش الزراعية إذ تتلقى وزارة الزراعة واحدة من أصغر التخصيصات من الميزانية الوطنية العراقية، تتقوض ظروف المعيشة بسبب زيادة ندرة المياه ، مما يجعل الافراد يتركون الاراضي الصالحة للزراعة مما يؤدي الى التصحر بما يؤدي الى التأثير على المناخ[٣] .

٢ ـ عدم كفاية قدرة الادارة البيئية في العراق للتصدي لتغير المناخ والتدهور البيئي والتصدي لهما إذ تفتقر الجهات المختصة بهذه المهمة إلى الوسائل المالية والقدرة على تنفيذها، كما انها تفتقر الى الاساليب الحديثة التي تساعدها على تطبيق خططها وهو ما يتم تأشيره سلباً على العراق من عدم امتثاله للاتفاقيات الدولية[٤] .

٣. زيادة الاعتماد على تدفقات المياه من الدول المجاورة على ضفاف النهر والاستقرار الإقليمي، إذ يعتبر العراق متلقيًا للمياه في اتجاه مجرى النهر ، مما يجعله يعتمد على تدفق المياه من البلدان المجاورة، نظرًا لأن تغير المناخ يتسبب في مزيد من عدم انتظام هطول الأمطار في المنطقة ، فقد أصبح العراق أكثر اعتمادًا على الاستقرار الإقليمي للحفاظ على وصوله إلى المياه. نتيجة لمشاريع السدود في إيران وتركيا ، يعاني العراق حاليًا من أسوأ أزمة نقص في المياه منذ ٨٠ عامًا[٥]. إذا تم

---

[١] جعفر ناصر السلطاني, الجوانب النظرية للتنظيم القانوني لأنشطة الادارة البيئية, مجلة رسالة الحقوق, ٢٠٢٤, المجلد ١٦, العدد ٥, الصفحات ١٧٨-٢٠٧

[٢] د. اياد داود كويز, دور رقابة الادارة في حماية وتحسين البيئة في العراق, مجلة كلية الحقوق/جامعة النهرين, ٢٠٢٤, المجلد ٢٦, العدد ٤, الصفحات

[3] Ali, A. (2018) Water Crisis in Iraq: Challenges and Solutions. Al-Bayan Center for Planning and Studies, Baghdad.

[4] Zakaria, S., Al-Ansari, N. and Knutsson, S. (2013) Historical and Future Climatic Change Scenarios for Temperature and Rainfall for Iraq. Journal of Civil Engineering and Architecture, 7, 1574-1594.
https://doi.org/10.17265/1934-7359/2013.12.012

[5] Lelievld, J., Hadjinicolaou, P. and Kostopoulou, E. (2012) Climate Change and Impacts in the Eastern Mediterranean and the Middle East. Climatic Change, 114, 667-687.

زعزعة استقرار البلدان المجاورة - بسبب انخفاض هطول الأمطار أو الصراع - فإن العراق سوف يتعرض لمزيد من الانكشاف. حتى الآن لا توجد اتفاقيات أو أطر رسمية معمول بها لدعم التقاسم العادل لموارد المياه الحيوية في المنطقة[1].

٤. النزوح الجماعي والهجرة القسرية: يمكن أن يؤدي الجمع بين تقلب هطول الأمطار المتزايد ومشاريع السدود في البلدان المجاورة إلى زيادة مخاطر النزوح والهجرة القسرية على طول أنهار العراق المكتظة بالسكان، إذ يعيش سبعة ملايين شخص على طول ضفاف نهر دجلة. بالاقتران مع عدم انتظام هطول الأمطار[2] ، إذا حولت تركيا المياه ، فلن يتمكن الناس من الحصول على المياه للشرب أو الزراعة. هذا من شأنه أن يزيد من خطر النزوح. يواجه إقليم كردستان المصب مخاطر مماثلة إذا حولت إيران المياه، ستتأثر سبل عيش مئات الآلاف من الأشخاص ، مما قد يتسبب في النزوح والهجرة الحضرية القسرية[>]

من أجل الحد من التحولات المناخية او مواجهة التغيرات المناخية فان الامر يتطلب الاتي :

أ. الاطر المؤسسية

ان الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمناخ اكدت على وجوب قيام الدول بوضع الاطر التنظيمية والهيكلية لغرض النجاح بمواجهة التحولات المناخية وترصين الجهات المعنية كوزارة البيئة بفريق قانوني من المتخصصين في القانون الدولي البيئي لغرض وضع استراتيجية تغير المناخ لكي يحقق العراق متطلبات المحافظة على المناخ[3] .

ب. الاصلاح التشريعي

ان نجاح اية مهمة ومن بينها مواجهة التغيرات المناخية هو العمل على جودة النص التشريعي ومنع التداخل بين التشريعات كما يجب أن تقوم السلطة التنفيذية في تقديم مجموعة من مشاريع القوانين إلى مجلس النواب لدعم وتسهيل مهمتها في مواجهة التغيرات المناخية وهو ما تدعو اليه الاتفاقيات الدولية .

---

[1] Jongerden, J. (2010) Dams and Politics in Turkey: Utilizing Water Development Conflict. Middle East Policy, 17, 137-143.

[2] Othman, A., Al-Saady, Y., Shihab, A. and Al-Maamar, A. (2020) Environmental Remote Sensing and GIS in Iraq. In: Al-Quraishi, A. and Negm, A., Eds., Environmental Remote Sensing and GIS in Iraq, Springer, Cham, 279-300. https://doi.org/10.1007/978-3-030-21344-2_12

[3] تم تحديد تشكيلات وصلاحيات مجالس حماية وتحسين البيئة في المحافظات بموجب التعليمات رقم (١) لسنة ٢٠١٢ الصادرة عن وزير البيئة واستناداً لأحكام المادة (٧/ اولاً) من قانون حماية وتحسين البيئة , ويقتصر عمل كل مجلس على حدود المحافظة الجغرافية وينبغي عليه الالتزام بالتوصيات والسياسة البيئية التي يقرها مجلس البيئة الاتحادي...".

الخاتمة

اولا: النتائج

١. يتنوع الاساس القانوني وفق قواعد القانون الدولي العام في حماية المناخ في القانون الدولي التقليدي وكذلك القانون الدولي العرفي ولعل القانون الدولي المدون كان يمثل موقفاً متقدماً وملزماً عملت الدول على التقيد به والامتثال لأحكامه .

٢. ان اتفاق باريس لعام ٢٠١٥يمثل نهجاً متقدما في العمل الدولي المشترك كونه يتسم بسمة الالزام والعمومية والتجريد وتحديد المشاكل بدقة والاستشعار بخطورة المتغيرات المناخية.

٣. ان التغيرات المناخية التي اصابت مختلف القطاعات البيئية كالتصحر او الاحتباس الحراري لعبت الدول بأسباب رئيسة في بروزه ووقوعه على النحو الذي عظم مشاكل المناخ الطبيعية او الناجمة عن السياسات الخاطئة في التعامل مع المناخ .

٤. يعاني العراق من مشاكل هامة في المتغيرات المناخية بعضها طبيعي يتعلق بالتصحر وقلة المياه وزيادة التلوث، وكذلك ضعف الوسائل التشريعية وكذلك الامتثال للاتفاقيات الدولية مما زاد في هذه الاثار .

ثانياً: التوصيات

١. ان تغير المناخ في العراق له عواقب وخيمة للغاية على العراقيين والبنية التحتية العراقية، وتتمثل المخاوف الرئيسية في ضعف الاستعداد الرسمي وانخفاض مستوى الوعي بخطر المناخ لدى الافراد وهو ما يعزى الى عدم الامتثال للاتفاقيات الدولية وتوحيد العمل مع دول الجوار، لذا نقترح اصدار استراتيجية حماية المناخ .

٢. دعوة المشرع العراقي الى الاستمرار في تطوير قدرات حماية المناخ من خلال تقليل الضغوط على مختلف النظم الاجتماعية والتنموية والبيئية وذلك بتنفيذ تدابير حماية شاملة تراعي الجوانب المتعلقة بحماية المناخ .

٣. مراجعة كافة التشريعات التي تتعارض مع التزامات العراق المقرة بموجب الاتفاقيات الدولية حتى لا تثبت موفقاً متاخراً للعراق في الاستجابة لمتطلبات القانون الدولي .

المصادر

اولا: الكتب

١. أطياف فاضل كاطع وعلي جبار كريدي، دور القواعد القانونية في حماية البيئة الجوية من التلوث بالصناعات النفطية، ٢٠١٣ .
٢. بشير جمعة عبد الجبار الكبيسي، الحماية الدولية للغلاف الجوي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣ .
٣. زياني نوال، القانون الدولي الإنساني وتحديات التغير المناخي، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ٣٠/ ١٢/ ٢٠٢٣
٤. سهير إبراهيم حاجم الهيتي، الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المُستَدامة، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ٢٠١٤
٥. طارق ابراهيم الدسوقي، الامن البيئي: النظام القانوني لحماية البيئة. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٩ .
٦. عامر طراف وحياة حسنين، المسؤولية الدولية والمدنية في قضايا البيئة والتنمية المُستَدامة، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، طرابلس، لبنان، ٢٠١٢ .
٧. عامر محمود. أخطار البيئة والنظام الدولي. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ٢٠٠٥
٨. عبد الناصر زياد هيجانة، القانون البيئي ـ النظرية العامة للقانون البيئي مع شرح التشريعات البيئية، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوريع، عمان، الأردن، ٢٠١٤
٩. علوي أمجد علي، النظام القانوني للفضاء الخارجي والأجرام السماوية، القاهرة، ١٩٧٩
١٠. غازي حسن صبار يني ، الوجيز في مبادئ التلوث الدولي العام دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان – الأردن ، ٢٠٠٥
١١. مالك حسين الحامد، الأبعاد الاقتصادية للمشاكل البيئية وأثر التنمية المُستَدامة، ط١، دار دجلة، عمان، الأردن، ٢٠١٤
١٢. محمد عثمان غنيم، التنمية المُستَدامة ـ فلسفتها وأساليب تخطيطها، ط١، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٧

ثانياً: الرسائل الجامعية

١. رياض عبد المحسن جبار ، نظرية المخاطر في نظام المسؤولية الدولية ومدى التطبيق على التلوث البيئي والبث الموجه العابر للحدود ، رسالة ماجستير تقدم بها الى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة الكوفة سنة ٢٠١١

ثالثاً: البحوث

١. اياد داود كويز، دور رقابة الادارة في حماية وتحسين البيئة في العراق، مجلة كلية الحقوق/جامعة النهرين، ٢٠٢٤، المجلد ٢٦، العدد ٤

٢. بولعراس، فتحي. "قمة المناخ القادمة في ضوء اعتبارات الجغرافيا السياسية". مجلة السياسة الدولية، ٢٠٢٣ .
٣. جعفر ناصر عبد الرضا السلطاني، المشاكل القانونية في إدارة الدولة للأنشطة البيئية في مجال الطاقة، مجلة دراسات البصرة، ٢٠٢٤، المجلد ملحق القانون العدد ٥٤ مؤتمر كلية القانون مع كنوز، العدد ١٩٩٤-٤٧٢١
٤. جعفر ناصر السلطاني، الجوانب النظرية للتنظيم القانوني لأنشطة الادارة البيئية، مجلة رسالة الحقوق، ٢٠٢٤، المجلد ١٦، العدد ٥
٥. حسن دنيف شرشاب، حماية البيئة من التلوث وفقاً للقانون الدولي، مجلة جامعة سومر للعلوم الإنسانية، ٢٠٢٤، المجلد ، العدد Special issue
٦. خالد فهمي، "واقع وتغير وافاق قضية التغير المناخي في عالم مضطرب". مجلة السياسة الدولية، عدد ٢٣٠، ٢٠٢٢
٧. عمرو عبد العاطي، "اثار ظاهرة تغير المناخ على دول منطقة الشرق الأوسط". مجلة السياسة الدولية، عدد. ٢٣٤، ٢٠٢٣
٨. مجلة دراسات البصرة، ٢٠٢٤، المجلد قانون ٥٤، العدد ١٩٩٤-٤٧٢١
٩. محمد غسان البقجي جي، فعالية آليات الإنفاذ العالمية في القانون البيئي الدولي في حماية البيئة، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، ٢٠٢٤، المجلد ١٤، العدد ٢
١٠. محمد، سامي الطيب ادريس، "المسؤولية الدولية عن الاضرار البيئية لظاهرة الاحتباس الحراري". مجلة البحوث الفقهية والقانونية، عدد. ٤٠
١١. وجدان ضرار عمر احمد، التغير المناخي في السودان، مجلة الدراسات العليا، كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين، مج١١، ع٤٤، ٢٠١٨

رابعاً: التشريعات

أ-الاتفاقيات

١. اتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عدائية عام ١٩٧٢
٢. اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشان تغير المناخ عام ١٩٩٢
٣. اتفاق باريس للمناخ لعام ٢٠١٥

ب-التشريعات العادية

١. قانون اتفاقية الكويت لحماية البيئة البحرية من التلوث البترولي رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٨٧
٢. قانون تصديق اتفاقية استخدام الرصاص الأبيض في الطلاء رقم ٧٦ لسنة ١٩٦٥.
٣. قانون تصديق اتفاقية تحريم التجارب والأسلحة النووية في الجو والفضاء الخارجي رقم ٩١ لسنة ١٩٩٤
٤. قانون تصديق اتفاقية نظام الوكالة الدولية للطاقة الذرية للأغراض السلمية رقم ٢ لسنة ١٩٥٩
٥. قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩
٦. قانون انضمام العراق لاتفاق باريس للمناخ رقم ٣١ لسنة ٢٠٢٠.

٧. قانون انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية الامم المتحدة الاطارية لمكافحة التصحر رقم (٧) لسنة ٢٠٠٩
٨. قانون انضمام جمهورية العراق الى الاتفاقية الدولية في شأن انشاء صندوق دولي للتعويض عن اضرار التلوث بالزيت لعام ١٩٩٢ رقم (٢) لسنة ٢٠٢٤
٩. قانون انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية الامان النووي رقم (٥) لسنة ٢٠٢٣
١٠. قانون انضمام جمهورية العراق الى الاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث الزيتي (OPRC90) لسنة ١٩٩٠ رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠
١١. قانون تصديق اتفاقية في شأن انشاء التحالف العالمي للأراضي الجافة رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٠

ج-التعليمات

١. التعليمات رقم (١) لسنة ٢٠١٢ الصادرة عن وزير البيئة

خامساً: المصادر الاجنبية

1. Ali، A. (2018) Water Crisis in Iraq: Challenges and Solutions. Al-Bayan Center for Planning and Studies، Baghdad.
2. https://doi.org/10.1007/978-3-030-21344-2_12
3. https://doi.org/10.17265/1934-7359/2013.12.012
4. Jongerden، J. (2010) Dams and Politics in Turkey: Utilizing Water Development Conflict. Middle East Policy، 17، 137-143.
5. Lelievld، J.، Hadjinicolaou، P. and Kostopoulou، E. (2012) Climate Change and Impacts in the Eastern Mediterranean and the Middle East. Climatic Change، 114، 667-687.
6. Othman، A.، Al-Saady، Y.، Shihab، A. and Al-Maamar، A. (2020) Environmental Remote Sensing and GIS in Iraq. In: Al-Quraishi، A. and Negm، A.، Eds.، Environmental Remote Sensing and GIS in Iraq، Springer، Cham، 279-300.
7. Zakaria، S.، Al-Ansari، N. and Knutsson، S. (2013) Historical and Future Climatic Change Scenarios for Temperature and Rainfall for Iraq. Journal of Civil Engineering and Architecture، 7، 1574-1594.